

قرار :

مادة ١ - يلحق بأقسام الكليات العسكرية (الكلية الحربية) طلبة الكلية الجوية الدفقات رقم ٢٩ ورقم ٣٠ ورقم ٣١ المستعدين من هذه الكلية لعدم صلاحيتهم لتعلم الطيران أو لعدم لياقتهم طبيًا للطيران بشرط أن يكونوا حاصلين على شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة (شعبة العلوم) ومستوفين لشروط اللياقة الطبية بالكلية الحربية .

ويثبت شرط الاستعداد المشار إليه بشهادة من مدير الكلية الجوية معتمدة من قائد القوات الجوية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٢ ديسمبر سنة ١٣٩١ (١٢ سبتمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٤٩ لسنة ١٩٧١

باختيار أعضاء مجلس الشعب عن محافظات القتال وسيناء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٦٣ في شأن مجلس الشعب والقوانين المعدلة له ؛

قرار :

مادة ١ - يختار لعضوية مجلس الشعب من المحافظات الميمنة فيما يلي الأعضاء الموصحة أسمائهم قرين كل محافظة :

محافظة بوسعيد :

- (١) السيد / محمد أحمد صالح النبع ، عامل (قسم المناخ)
- (٢) السيد / محمد عبد المنعم القماش ، فئات (قسم المناخ)
- (٣) السيد المهندس الحسيني عبد اللطيف عبد الرحمن ، فئات (قسم الشرق)
- (٤) السيد / خليل خليل شرارة ، عامل (قسم الشرق)

محافظة الإسماعيلية :

- (١) السيد / سيد أحمد حجاج ، عامل (بندر الإسماعيلية)
- (٢) السيد / عبد المنعم عبد الحميد عطية عمارة ، فئات (بندر الإسماعيلية)
- (٣) السيد / محمد مهدي علي شومان ، فلاح (مركز الإسماعيلية)
- (٤) السيد / يوسف السيد يوسف حجازي ، فئات (مركز الإسماعيلية)

محافظة السويس :

- (١) السيد / أحمد حلمي محمد بدر إبراهيم ، فئات (السويس)
- (٢) السيد / حسني محمد طله ، عامل (السويس)

محافظة سيناء :

- (١) السيد / عبد الحافظ نصر المزملوط ، فئات (سيناء)
- (٢) السيد / عبد العزيز طه ، عامل (سيناء)

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٩١ (٩ نوفمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٧٧ لسنة ١٩٧١

بتعيين أعضاء مجلس الشعب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٨٧ من الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٦٣ في شأن مجلس الشعب والقوانين المعدلة له ؛

قرار :

مادة ١ - يعين عضواً لمجلس الشعب كل من

- (١) السيد / عدلي اسحاق رمزي .
- (٢) السيد / ولسون دارد ابراهيم .
- (٣) السيد / راغب حنا .
- (٤) السيد / عبد الملك سعد .
- (٥) السيد / رشدي سعيد فرج .
- (٦) السيد / محب منينو .
- (٧) السيد / اللوت برسوم سلامة .
- (٨) السيد / يوسف يوسف أبو سيف .
- (٩) السيدة / ليل تكللا .
- (١٠) السيد / أحمد فؤاد محمود .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٣٩١ (١٠ نوفمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات